

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[103] باب 5 (1384) 1 - قال علي بن الحسين عليه السلام: وضع الرجل إحدى يديه على

الآخرى في الصلاة عمل (1) وليس في الصلاة عمل. أبواب الجمعة باب 1 (1385) 1 - قال أبو

جعفر عليه السلام: إنما فرض الله على الناس من الجمعة إلى الجمعة

_____ فيه: كل ما ذكرت الله عز وجل به... نقله عن

الكافي: 3: 337 / 6، وأشار إليه عن التهذيب 2: 316 / 1293. الباب 5 فيه حديث واحد 1 -

الوسائل، أبواب قواطع الصلوة، الباب 15 (باب عدم جواز التكفير وهو وضع إحدى اليدين على

الآخرى في الصلوة، وعدم جواز الفعل الكثير فيها). الجديد، 7: 266 / 4 (9298)، والقديم،

4: 1264 / 4. نقله عن قرب الاسناد: 208 / 809. (1) بعضهم يقول بالتحريم وبعضهم يقول

بالكراهة، والمعتمد التحريم ولا يدل على فعل الكثير في الصلوة بأنه مبطل، سمع منه.

الباب 1 فيه 3 أحاديث 1 - الوسائل، كتاب الصلوة، أبواب صلاة الجمعة وآدابها، الباب 1

(باب وجوبها (عينا) على كل مكلف، إلا الهم والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن

كان على رأس أزيد من فرسخين). الجديد، 7: 295 / 1 (9382)، والقديم، 5: 2 / 1. نقله عن

الفقيه: 1: 409 / 1219، وأشار إليه عن الكافي: 3: 419 / 6، والتهذيب 3: 21 / 77، وفي

الامالي للصدوق (ره): المجلس 61، الحديث 17.